

شرح منسق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله | المجلس الرابع

د.طلال بن سليمان الدوسرى

طلال الدوسرى

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد هذا هو المجلس الرابع من المجالس المعقودة في التعليق على - 00:00:26

منسق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تفضل يا شيخ بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اغفر لشيخنا وللسامعين قال المؤلف رحمه الله فصل ثم يرجع إلى مني فيبيت بها ويرمي الجمرات الثلاث كل يوم بعد - 00:00:39

الزوال يبتدئ بالجمرة الأولى التي هي أقرب إلى مسجد الخيف. ويستحب أن يمشي إليها فيرميها بسبع حصيات. ويستحب له أن يكبر مع كل حصاة وان شاء قال اللهم اجعلها اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورة - 00:00:54

ويستحب له إذا رماها أن يتقدم قليلا إلى موضع لا يصيبه الحصى فيدعوه الله تعالى مستقبل القبلة رافعا يديه بقدر سورة البقرة ثم يذهب إلى الجمرة الثانية فيرميها كذلك فيتقدم عن يساره يدعو مثل ما فعل عند الأولى. ثم يرمي الثالثة وهي جمرة العقبة - 00:01:13

فيرميها بسبع حصيات بسبع حصيات أيضا ولا يقف عندها ثم يرمي في اليوم الثاني من أيام مني مثل ما رمى في الأول. ثم ان شاء رمى في اليوم الثالث وهو الأفضل. وان شاء تعجل في اليوم الثاني بنفسه - 00:01:34

قبل غروب الشمس قال الله تعالى كما قال تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه فإذا غربت الشمس وهو بمنى اقام حتى يرمي مع الناس في اليوم الثالث ولا ينفر الإمام الذي يقيم للناس المناسك بل السنة ان يقيم - 00:01:50

إلى اليوم الثالث والسنة للإمام ان يصلى بالناس بمنى ويصلي خلفه أهل الموسم. نعم. قال الشيخ رحمه الله ثم يرجع إلى مني فيبيت بها ويرمي الجمرات الثلاث. يعني اذا - 00:02:08

طواف الافتراض يوم النحر يرجع إلى مني فيبيت بها والمبيت بمنى ليلة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر لمن تأخر واجب من واجبات الحج بخلاف المبيت بمنى ليلة عرفة ليلة تسعة - 00:02:22

هذه او هذا المبيت سنة والدليل على انه واجب من واجبات الحج ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص فيه الا للرعاة ونحوهم قال ويرمي الجمرات الثلاث كل يوم بعد الزوال ليبدأ بالجمرة الأولى التي هي أقرب إلى مسجد الخيف - 00:02:46

رمي الجمرة او الجمرات في أيام التشريق إنما يبتدأ بعد الزوال عند عامة أهل العلم الدليل على ان الرمي عندما يبتدئ بعد الزوال هو ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمها الا بعد الزوال - 00:03:10

فإن قيل ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لا يصح الرمي الا بعد الزوال الجوال في الجواب بل الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:31

رمي في أول الزوال الذي هو أول الوقت والدليل على ذلك انه رمى ثم صلى الظهر. كان يتحيل فإذا زالت الشمس رمى ثم صلى الظهر يعني ان تحديد هذا الوقت في الرمي ظاهر انه مقصود للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:43

وليس وقع عرضا بناء عليه الجمر فالرمي إنما يبتدئ في أيام التشريق بعد الزوال وهذا هو قول عامة أهل العلم رحمهم الله تعالى بخلاف رمي جمرة العقبة يوم العيد فانها - 00:04:06

ترمى قبل ذلك ترمي بعد الفجر بل المتعجل في الافاضة من مزدلفة يرميها قبل الفجر والعشاء ما دام انه بعد منتصف الليل قالوا
يستحب ان يكبر اه مع كل حصة - 00:04:24

لابد ان يكون الرمي مرتبا يبدأ بالصغرى في الوسطى في الكبرى ولو نكس لم يجزئه ذلك يستحب لها اذا رماها ان يتقدم قليلا الى
موضع لا يصيبه الحصى فيدعوه الله تعالى مستقبل القبلة - 00:04:42

رافعا يديه بقدر سورة البقرة جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما روى ابن مسعود رضي الله عنه الدعاء بعد رمي جمرة الجمرة
الاولى والجمرة الثانية في ايام التشريق - 00:04:58

فلما رمى الجمرة الصغرى تقدم قليلا لماذا تقدم؟ حتى لا يصيبه الحصى ويفسح لمن اراد ان يرميه ثم يدعو قد جاء في حديث
مسعود انه دعا طويلا بقدر سورة البقرة وهذه سنة يغفل عنها كثير - 00:05:12

من الناس ثم رمى الجمرة الوسطى وتقدم واخذ يسارا وداعا طويلا اما جمرة العقبة فلم يدعو بعدها سواء في ايام التشريق او في
يوم النحر. قال بعض العلماء في الحكمة من ذلك - 00:05:30

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من شأنه ان يدعو داخل العبادة لا بعدها الرمي ينتهي برمي جمرة العقبة اما دعاؤه بعد الاولى
والثانية فهو دعاء مع تلبس بعبادة الرمي - 00:05:51

قال ثم يرمي في اليوم الثاني منى يعني يوم انبعاث مثل ما رمى في الاول ثم انشاء رمي في اليوم الثالث وهو اليوم الثالث عشر
انشاء آآرمي وهو الافضل - 00:06:09

لماذا التأخر افضل من جهتين لانه هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة عمل صالح وان شاء تعجل في اليوم الثاني
الله تبارك وتعالى يقول واذكروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه - 00:06:24

لمن اتقاه لكن المتعجب في اليوم الثاني يخرج بنفسه قبل غروب الشمس حتى يكون متوجلا في يومين اذا غربت عليه الشمس وهو
في منى او لم يقصد التعجل اصلا فانه يبقى فيها الى ان يرمي اليوم الثالث - 00:06:47

عشر ويستحب الا يدع الصلاة في مسجد منى وهو مسجد الخيف مع الاماكن. فان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا
يصلون الناس قصرا بلا جمع بمنى. ويقصر الناس خل كلهم خلفهم. اهل مكة وغير اهل مكة - 00:07:06

وانما روی عن النبي صلی الله علیه وسلم انه قال يا اهل مكة اتموا صلاتکم فان قوم سفر لما صلی بهم بمکة نفسها فانه لم يكن للناس
امام عام صلی الرجل باصحابه - 00:07:30

فانه لم يكن للناس امام عام صلی الرجل باصحابه. والمسجد بنی بعد النبي صلی الله علیه وسلم لم يكن على عهده. يعني المسجد
الذی هو مسجد هذا لم يكن مبنيا في عهد النبي صلی الله علیه وسلم - 00:07:43

وانما بنی في الموضع الذي فيه النبي صلی الله علیه وسلم بعد ذلك والآن مع الزحام وكثرة المصليين لا يمكن ان يصلی الجميع
الحجاج في هذا المسجد فاذا صلی الانسان جماعة بمن معه او من معه - 00:07:56

سيكون ان شاء الله قد حقق السنة ثم اذا نفر الناس من منى فان بات بالمحصب وهو الابطح وهو ما بين الجبلين الى المقبرة ثم نفر
بعد ذلك فحسن. فان النبي صلی الله - 00:08:13

وسلم فات به وخرج. ولم يقم بمکة بعد صدوره من منى. لكنه ودع البيت وقال لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده فلا يخرج الحاج
حتى يودع البيت فيطوف طواف الوداع حتى يكون اخر عهده بالبيت. ومن اقام بمکة فلا وداع عليه - 00:08:28

وهذا الطواف يؤخره الصادر من مکة حتى يكون بعد جميع اموره. فلا يشتغل به بتجارة ونحوها. ولكن انقضى حاجته او اشتري
شيئا في طريقه بعد الوداع او دخل الى المنزل الذي هو فيه ليحمي المتعاق على دابته ونحو ذلك مما هو من اسباب الرحيل فلا اعادة
عليه - 00:08:48

وان اقام بعد الوداع اعاده. وهذا الطواف واجب عند الجمهور. لكن يسقط عن الحائض نعم قال ثم اذا نفر الناس يعني نفروا من منى
الذی هو اليوم الثالث عشر بات بالمحصب هكذا فعل النبي صلی الله بالمحصب - 00:09:10

هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهو موضع مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم ثم طاف طواف الوداع فجر اليوم الرابع عشر
قال فان النبي صلى الله عليه وسلم بات فيه وخرج - 00:09:33

ولم يقم بمكة بعد صدورهم منها لكته ودع البيت وقال لينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت طواف الوداع هو واجب من واجبات
الحج وقد اختلف هل هو واجب ايضا واجبات العمرة - 00:09:50

والاقرب انه واجب في الحج فقط لانه لم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر به او طافه في العمرة اعني طواف الوداع قال ومن
اقام بمكة فلا وداع عليه - 00:10:09

وهكذا المكي لا وداع عليه. اهل مكة لا طواف وداع عليهم لكن من هم خارج مكة حتى وان كانوا عنها دون مسافة قصر يجب عليهم
طواف الوداع. يعني مثلا اهل جدة - 00:10:25

عليهم طواف وداع وفعل بعض الناس انه يخرج مثلا اذا جده ولا يطوف طواف الوداع ثم يعود بعد ذلك ويowادع هذا خطأ هذه العبادة
تركها نفر وانتهى فيجب عليه حينئذ دم لتركه هذا الواجب من واجبات - 00:10:39

الحج لان بعض اهل جدة يظن انه او الطائف او نحو هذه المدن القريبة يقول نذهب مباشرة ثم نعود بعد ذلك نأتي بطواف الوداع
هذا العبادة فات محلها انتهت يعني انت ذهبتي الى اهلك وانتهىت - 00:11:02

امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت وانت لم تفعل ذلك من كان خارج مكة حتى وان كان دون مسافة قصر فيجب عليه طواف
الوداع لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:22

لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت وهذا الطواف يؤخره الصادر من مكة حتى يكون بعد جميع اموره اذا انتهى من جميع
الامور واراد ان ينفر الى اهله طواف - 00:11:36

الوداع لكن طواف الوداع لا يمنعه من قضاء شؤونه التي هي من شؤون الخارج. يعني مثلا لو اشتري شيئا او توقف في المطعم فاكل
او ما شابه ذلك فهذا لا يؤثر في - 00:11:56

الوداع لو انه خرج ثم بات خارج مكة ايضا لا يؤثر في طوافه الوداع لانه كان اخر عهده بالبيت من مكة كما قال النبي صلى الله عليه
 وسلم وهذا الطواف - 00:12:15

واجب من واجبات الحج الا انه يسقط عن الحائض ولا يجب عليها بتركه دم لحديث ابن عباس السابق الا انه رخص عن الحائض مع
كونه واجبا الا انه غير واجب في حق الحائض - 00:12:34

بل يسقط عنها وان احب ان يأتي الملتمز وهو ما بين الحج الحجر الاسود والباب فيوضع عليه صدره ووجهه وذراعيه وكفيه ويدعو
ويسأل الله تعالى حاجته فعلى ذلك وله ان يفعل ذلك قبل الطواف. فان هذا الالتزام لا فرق بين ان يكون حال الوداع او غيره.
والصحابة - 00:12:54

كانوا يفعلون ذلك حين يدخلون مكة الدعاء عند الملتمز وان كان كثير من الفقهاء انما يذكره عند الخروج من مكة الا ان الشيخ رحمة
الله يقول ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ذلك عند دخول مكة - 00:13:18

فاما تيسر له الدعاء في ملتزم سواء عند دخوله او عند خروجه او غير ذلك فهذا امر حسن وان شاء قال في دعائه الدعاء المأثور عن
ابن عباس اللهم اني عبدك وابن امتك حملتني على ما سخرت لي من خلقي - 00:13:33

في بلادك حتى بلغتني بنعمتك الى بيتك. واعتنى على اداء نسكى. فان كنت رضيت عنى فازدد عنى رضا. وان فمن الان فارضى عنى
قبل ان تنأى عن بيتك داري فهذا او انصرافي ان اذنت لي غير مستبدل بك ولا - 00:13:51

ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك. اللهم اللهم فاصحبني العافية في بدني والصحة في جسمي والعصمة في ديني واحسنوا قلبي
وارزقني طاعتكم ما ابقيتني. واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة انك على كل شيء قادر - 00:14:11

وقف عند الباب ودعا هناك من غير التزام للبيت كان حسنا فاذا ولی لا يقف ولا يلتفت ولا يمشي مقهقر. قال التعالي في فقه اللغة
القهقرة مشية الراجع الى خلف. حتى - 00:14:31

قد قيل انه اذا رأى البيت رجع فودع. نعم. قال وان شاء قال في دعائه الدعاء المشور عن ابن عباس وهذا الدعاء رواه البهقي رحمة الله عن الامام الشافعي ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:47](#)

دعاء خاص بهذا المكان او هذا الموضع اذا دعا الانسان ب حاجته او بما جاء من الداعية النبوية الجامحة فهذا حسن قال فاذا ولی لا يقف ولا يلتفت ولا يمشي القهقرة - [00:15:05](#)

لان مما انتشر عند بعض الناس او بعض الناس ويظلون انه من تعظيم البيت المشروع انهم اذا ارادوا ان يودعوا او يخرجوا من مكة لم يستدروا البيت وهم خروج وانما يمشون القهقرة يعني يمشي الى الخلف حتى - [00:15:22](#)

تفيق عنه الكعبة ولعلمكمرأيتم من يفعل ذلك ولا شك ان الحامل لهم هو تعظيم البيت مقصدهم حسن لكن العبرة ليست حسن القصد فقط وانما اتباع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:44](#)

ولا يمكن ان يكون المسلم اشد تعظيمها لشعائر الله من النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان هذا الذي يظنه تعظيمها مشروعها وهو مشي القهقرة وعدم استدبار البيت عند الخروج لو كان ذلك حسنا مشروعها - [00:16:06](#)

ل فعله النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فعل ذلك من البدع التي لا اصل لها. وانما يخرج كما يخرج اي شخص بل ان الشيخ يقول ان بعض العلماء قالوا بانه لو رأى البيت لزمه ان يرجع مرة ثانية فيودعه - [00:16:23](#)

كيف يمشي القهقرة لو التفت ورأى البيت عاد مرة اخرى طبعا هذا ليس هو الصحيح لكن المراد التأكيد على ان مشي القهقرة لا اصل له وكذلك عند سلامه على النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف ولا يمشي القهقرة. بل يخرج كما يخرج الناس من المساجد عند الصلاة - [00:16:42](#)

وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد. لكن عليه وعلى المتمتع هدي بدنة او بقرة او شاة او شرك في دم. نعم. يقولشيخ رحمة الله ليس في عمل القارن زيادة على عمل مفرد - [00:17:07](#)

بناء على ما تقدم من ان القارن عند جمهور العلماء لا يجب عليه الا سعي واحد وهذا هو المحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فعمله كعمل المفرد تماما الا انه يجب عليه الهدي - [00:17:21](#)

والفرد لا يجب عليه الهدي وانما الهدي في حقه سنة اما المتمتع فهو يزيد على القارن بانه عليه طواف الافاضة وطواف العمرة ويزيد على القارن عند الجمهور بان عليه سعيين لا سعيا واحدا - [00:17:40](#)

شيخ الاسلام رحمة الله كما تقدم يرجح بان عليه سعيا واحدا لكن جمهور اهل العلم يرجحون بان عليه سعيين وهذا هو المذهب المعتمد وان كان الامام احمد عنه روایة كما تقدم بان عليه سعيا واحدا - [00:18:00](#)

وعليه الحلق بعد ان ينتهي من العمرة قال فمن لم يجد الهدي صام ثلاثة ايام قبل يوم النحر. وسبعة اذا رجع. وله ان يصوم الثلاثاء من حين احرام بالعمره في - [00:18:15](#)

اقوال العلماء. وفيه ثلاث روایات عن احمد قيل انه يصومها قبل الاحرام بالعمره. وقد قيل لا يصومها الا بعد الاحرام بالحج حين يصومها من حين الاحرام بالعمره وهو الارجح. وقد قيل انه يصومها بعد التحلل من العمرة. فانه حينئذ شرع في الحج - [00:18:34](#)

ولكن دخلت العمرة في الحج. كما دخل الوضوء في الغسل. قال النبي صلى الله عليه وسلم دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا متمتعين معه. وانما احرموا بالحج يوم التروية وحينئذ فلا بد من صوم يوم الثلاثاء - [00:18:54](#)

قبل الاحرام بالحج ويستحب نعم قال الشيخ رحمة الله فمن لم يجد الهدي صام ثلاثة ايام. الله تبارك وتعالى يقول فاذا امتنتم فمن تمنع بالعمره الى الحج فما استيسر من الهدي - [00:19:14](#)

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة دلت الاية على ان المتمتع هو القارن اذا لم يجد الهدي البديل هو صيام عشرة ايام - [00:19:31](#)

ثلاثة منها في الحج وسبعة اذا رجع الصيام الثلاثاء ايام التي في الحج متى يبدأ في صيامها قال قبل يوم النحر وله ان يصوم الثلاثاء

من حين احرم بالعمرة له ان يصوم الثلاثة - 00:19:49

من حين ان يحرم بالعمرة عند في اظهر اقوال العلماء هو الذي رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو مذهب الحنابلة يعني الممتنع من حين احرم بالعمرة يجوز له ان يصوم - 00:20:15

الثلاث ايام لان العمرة دخلت في الحج كما قال النبي صلى الله عليه وسلم والقارن من حين ما يحلم بالحج له ان يصوم الثلاثة ايام وله ان يصومها في ايام - 00:20:31

التشريق لقول النبي صلى الله عليه وسلم لقول ابن عباس رضي الله عنهم لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا لمن لم يجد الهدية اما السبعة التي قال الله تعالى والساعة اذا رجعتم فهي انما تكون بعد انتهاء اعمال الحج - 00:20:49
ليس المراد انه لا بد ان يصومها بعد رجوعه الى اهله يعني مثلا لو بقي في بعد الحج في مكة شهر له ان يصومها؟ نعم اذا انتهت اعمال الحج اذا انتهى من الرمي - 00:21:12

وقد انتهى الحج فله ان يصومها يعني لو صامتا في الرابع عشر الخامس عشر السادس عشر له ذلك اشار الى بعض الاقوال قال يصوم العمرة قال غير ذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا ممتنعين معه وانما احرى بالحج يوم التروية - 00:21:26
وحيينئذ فلا بد من صوم يوم يوم الثلاثاء قالوا الذي يظهر وحينئذ فلا بد من صوم يوم قبل الاحرام بالحج الذي يظهر من صواب العبارة هكذا يعني انه اذا اراد ان يصومها - 00:21:55

اذا اراد ان يصوم الحاج قبل ايام التشريق يوم النحر لا يصوم اليه كذلك سيصوم يوم عرفة وسيصوم يوم التروية اثنين واذا صام يوم سبعة صامه دون احرام اليه كذلك؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:18

امر اصحابه الذين معه ان يحرموا بالحج والتروية يعني ظاهر العبارة فلا بد من صوم يوم قبل الاحرام او يوم من الثلاثة او حتى يكونوا صاموا قبل الحج. المقصود ان الشيخ رحمه الله اراد بهذا الكلام ايا كانت صواب العبارة. اراد ان - 00:22:44

يؤكد او يصحح ان صيام الثلاثة يجوز ان تصام بعد الاحرام بالعمرة ولا يشترط الا تصام الا بعد الاحرام بالحج بالنسبة للممتنع. القارن لا بد ان يصومها اذا احرم بالحج كيف يصوم قبل الاحرام بالحج - 00:23:06

اليه كذلك؟ لكن ممتنع يقول بأنه له ان يصومها بعد الاحرام بالعمرة. لان العمرة دخلت في الحج كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا صامها الايام الثلاثة بعد احرامه بها - 00:23:23

يكون قد صام ثلاثة ايام في الحج ويستحب ان يشرب من ماء زمزم ويتباطل منه. ويبدع عن شربه بما شاء من الادعية الشرعية. ولا يستحب الاغتسال منه. ويستحب اشرب ماء زمزم وهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حينما اراد ان ينفر - 00:23:39

وت Battal منه يعني يكثر من الشرب وقد جاء فيه حديث ضعيف ان ماء زمزم لما شرب له لكن مع ضعف هذا الحديث او ما فيه من ضعف الا ان اخبار العلماء في هذا الباب كثيرة جدا - 00:24:00

الذين شربوا ماء زمزم لغرض من الاغراض المشروعة فنالوا هذه الاغراض يعني الامام ابن حجر رحمه الله يقول شربت ماء زمزم حتى ابلغ رتبة الامام في الحديث ولعله رحمه الله تجاوزها - 00:24:20

اما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام. كالمسجد الذي تحت الصفا وما في سفح ابي قبيس. ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على اثار النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة. ولاستحبه احد - 00:24:41

من الائمة وانما المشروع اتيان المسجد الحرام خاصة والمشاعر عرفة ومذدلفة والصفا والمروة. وكذلك قصد والبقاء التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومذدلفة ومنى مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال له انه - 00:25:02

كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك ونحو ذلك. فإنه ليس من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك. بل هو بدعة كذلك ما يوجد في الطرقات من مساجد الابنية على الاثار والبقاء التي يقال لها أنها من الاثار. لم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم زيارة شيء - 00:25:22

ذلك بخصوص ولا زيارة شيء من ذلك. نعم هذا تنبئه من شيخ الاسلام رحمة الله تعالى على ما يشرع زيارته ما لا يشرع زيارته في مكة فان الملاحظ ان كثيرا من الحجاج خاصة من يقدم من خارج هذه البلاد - [00:25:42](#)

انه يمضي كثيرا من وقته في تتبع زيارة بعض المواقع التي جاءت في السيرة يعني يذهبون الى جبل التور او جبل ثور او الى بعض المساجد او الى بعض المواقع والجبال - [00:26:00](#)

وليس في شيء من ذلك سنة مشروعة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا اثر محفوظ عن الصحابة رضي الله عنهم. ولا استحب ذلك احد من الائمة كما يقول شيخ الاسلام - [00:26:21](#)

ابن تيمية قال وانما المشروع اتيان المسجد الحرام خاصة ومشاعر وكما قلت لو ان اه هذا الحاج امضى وقته بالطواف في البيت الحرام او بالصلاحة فيه او بالبقاء فيه فقط وقراءة القرآن - [00:26:34](#)

لكان ذلك خيرا له من ان يجهد نفسه في الذهاب اليها اجر ولا سنة. وانما يجهد نفسه ويضيع وقته الذي كان يمكن ان يبذله فيما فيه - [00:26:52](#)

عائد عليه من الاجر والثواب واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان يفعله بعض الناس من اهل الحرم او اهل هذه البلاد انه يغير بعض الحجاج وربما - [00:27:08](#)

يوجههم يومهم مشروعية زيارة بعض المواقع حتى ليكتسب من نقلهم لا شك ان هذا غير مشروع ودخول الكعبة ليس بفرض ولا سنة مؤكدة. بل دخولها حسن والنبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل حافل في الحج - [00:27:26](#)

في ولا في العمرة لا عمرة الجعرانة ولا عمرة القضية. وانما دخلها عام فتح مكة. ومن دخلها يستحب له ان يصلى فيها يكبر الله ويذعوه ويذكره. فإذا دخل مع الباب تقدم حتى يصير بينه وبين الحائط ثلاثة اذرع. والباب خلفه - [00:27:47](#)

فذك هو المكان الذي فيه النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يدخلها الا حافيا والحجر اكتره من البيت من حيث ينحني حائطه. فمن دخله فهو كمن دخل الكعبة. وليس على داخل الكعبة ما ليس على غيره - [00:28:07](#)

من الحاج بل يجوز له من المشي حافيا وغير ذلك ما يجوز لغيره. والاكثر من الطواف ثم ذكر الشيخ رحمة الله تعالى الكعبة فقال دخول الكعبة ليس بفرض ولا سنة مؤكدة - [00:28:25](#)

بل امر حسن لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعله والنبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل الكعبة في حجته ولم يدخلها في شيء من عمره وانما دخلها مرة واحدة في عام فتح - [00:28:41](#)

مكة وكما تعلمون انه دخل مكة ليس محرا وانما حلالا والشيخ رحمة الله تعالى يريد بذلك كان يؤكده على ان دخول الكعبة ليس سنة مقصودة واذا دخلها استحب له ان يصلى فيها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه لما دخلها صلى فيها - [00:28:57](#)

ركعتين قال فإذا دخل مع الباب تقدم حتى يصير بينه وبين الحائط ثلاثة اذرع والباب خلفه كذلك هو المكان الذي صلى فيه لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه - [00:29:19](#)

باللما خرج النبي صلى الله عليه وسلم سأله ابن عمر بلا لاما هو معلوم من حال ابن عمر من الحرص على اتباع السنة والتأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم. سأله بلا عن الموضع الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:36](#)

فأخبره باللما وهو الموضع اللي ذكره الشيخ انه تقدم حتى كان يعني صلى جعل الباب خلفه تقدم الى الحائط الذي يقابل الباب حتى اذا كان بينه وبين الحائط اذرع صلى في هذا - [00:29:53](#)

الموضع فصلى ابن عمر رضي الله تعالى عنه في هذا الموضع ومن احب ان يصلى في الكعبة فانه اذا صلى في الحجر فقد صلى الكعبة لأن الحجر اكتره من الكعبة وله احكامها - [00:30:09](#)

الحجر كما قلنا انه الى بداية التقويس من الكعبة اما التقويس المقوس هذا خارج الكعبة فاذا صلى في الحجر فقد صلى في الكعبة وله احكام الصلاة الكعبة يعني العلماء مثلا مختلفون في صلاة الفريضة وبعض المسائل - [00:30:28](#)

الصلاه داخل الكعبه او داخل الحجر مما هو له مما هو من الكعبه له حكم الصلاه داخل الكعبه. نعم والاكثر من الطواف بالبيت من

الاعمال الصالحة. فهو افضل من ان يخرج الرجل من الحرم ويأتي بعمره مكية. فان هذا لم يكن من اعمال السابقين - [00:30:50](#)
من الاولين من المهاجرين والانصار. ولا رغب فيه النبي صلى الله عليه وسلم لامته بل كرهه السلف. نعم. قالوا الاكثر الطواف بيت من
الاعمال الصالحة لان الطواف ليس مقتضرا على النسك وانما يطوف في النسك في الحج والعمره يطاف في غير ذلك - [00:31:11](#)
بخلاف السعي وغيره من اعمال الحج والعمره فهو خاص الحج او بالعمره يعني لا يشرع تنفل السعي وانما التنفل يكون في الطواف
والسنة الاكثر من الطواف وهذا هو المعهود عن الصحابة وعن السلف حتى ربما كان بعضهم يطوف من صلاة العشاء الى صلاة -

[00:31:33](#)

الفجر اما خروج بعض الناس لتكرار العمرة المكية كما تقدم معنا فهذا هو خلاف السنة بل قد ترك الفاضل وفعل المفضول انه لو
اشتغل بالطواف عوضا عن مسيره الى التنعيم او غيره من الاماكن - [00:31:56](#)

لكان هذا افضل له باتفاق السلف كان هذا افضل له باتفاقهم رحمهم الله وهذه العبادة عن الطواف يجهلها بعض الناس او يقصر فيها
تجد ان بعض الناس لا يكاد يطوف الا في النسك في عمرة وفي حج - [00:32:22](#)
يعني ربما يبقى مثلا في مكة اياما ولا يطوف واحص العادات بالحرم هي عبادة الطواف يعني لو سأل انسان ايها اولى لتنفل مطلقا
او الطواف الكعبة اقول ما دام عندك القدرة والنشاط الطواف بالکعبه - [00:32:42](#)

افضل طبعا ما ورد من النفل المقيد او صلاة الليل هذا له حكمه لكن اقصد ان انسانا مثلا سأله اذا الافضل ان يتتنفل بين الظهر والعصر
او بين المغرب والعشاء او اطوف لا شك ان الطواف - [00:33:04](#)

افضل لان هو خص العبادات التي لا تدرك ولا تناول الا في هذا الموضوع فصل واذا دخل المدينة قبل الحج او بعده فانه يأتي مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم ويصلی فيه. والصلاۃ فيه خير من - [00:33:18](#)

في صلاة فيما سواه الى المسجد الحرام. ولا تشد الرحال الا اليه. والى المسجد الحرام والمسجد الاقصى هكذا ثبت في الصحيحين
من حديث ابي هريرة وابي سعيد وهو مروي من طرق اخر. من طرق اخر - [00:33:36](#)

ومسجده كان اصغر مما هو اليوم. وكذلك المسجد الحرام. لكن زاد فيهما الخلفاء الراشدون ومن بعدهم وحكم الزيادة حكم المزيد في
جميع الاحكام نعم الفقهاء رحمهم الله تعالى والعلماء جرت عادتهم في كتب المناسك ان يكتبوا بعد المناسك في احكام او فيما يتعلق
بالزيارة - [00:33:52](#)

وذلك لان الناس قديما مع مشقة المواصلات ولا زال هذا حال الناس الذين يأتون من خارج هذه البلاد جرت العادة انهم يذهبون للزيارة
زيارة المدينة المسجد النبوى اما قبل الحج او بعده - [00:34:13](#)

ولهذا تجد ان العلماء الذين الفوا في المناسك يكتبون في الزيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من من المساجد التي تشد اليها
الرحال كما في المتفق عليه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:34:32](#)

لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى اما غير هذه المساجد وغير هذه البقع الثلاث فلا
يجوز شد الرحال اليها قصدا لها لكن لو قال انسان انا - [00:34:49](#)

ساسافر الى جامع كذا وليس له قصد في الجامع وانما الصلاة خلف فلان الامام. هل شد الرحل الى الموضوع لم يشد الرحل الى
الموضع وانما قصد الصلاة خلف هذا الامام مثلا - [00:35:13](#)

نحن نتكلم عن هذا حسن او غير حسن وانما هل هو داخل في الحديث المنهي عنه او ليس داخلا ليس داخلا لانه لم يسد الرحلة الى
هذا الموضع اليه كذلك - [00:35:31](#)

اما شد الرحل لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم فهذا غير مشروع وان المقصود في الزيارة زيارة مسجد النبي صلى الله عليه
 وسلم ثم اذا قدم مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:45](#)

استحب له زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسلم ثم يسلم على النبي صلى الله عليه عفوا قالوا مسجده كان اصلا ما هو اليوم
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:35:58](#)

اصغر مما عليه في زمن شيخ الاسلام واصغر كثيراً ما عليه اليوم الموجودة الان في الفرشة البيضاء في المسجد النبوى هو مكان الروضة الشريفة من منبر النبي صلى الله عليه وسلم الى - 00:36:15

الى غرف او حجر نسائه ثم وسع في عهد عمر ثم وسع بعد ذلك في خلافة بنى امية الى ان جاءت التوسعة التوسيعة الظخمة في اه 00:36:30 عهد الدولة السعودية والزيادة لها حكم المزید -

هذه قاعدة عند الفقهاء يقولون بان الزيادة لها حكم المزید. بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الاجر الوارد في الصلاة في مسجده قال صلاة في مسجد الحرام خير من مئة الف صلاة - 00:36:54

فيما سواه وصلاة في مسجدي هذا خير مئة الف صلاة خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام فلو انه صلى في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في التوسعات التي لحقت النبي صلى الله عليه وسلم يعني - 00:37:15

في التوسعة التي في عهد عمر او في الدولة الاموية او في التوسعة العثمانية او في التوسعة السعودية هل حكم الصلاة في المسجد النبوى نعم الزيادة لها حكم المزید ولهذا عمر رضي الله عنه حينما وسع مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وسعه من الجهة - 00:37:33

الامامية عن عمر رضي الله عنه لم يكن يصلى بالناس في محراب النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في المحراب الذي يسمى المحراب عمر المحراب العمري المحراب الذي يصلى فيه الان - 00:37:53

في وقت الزحام ليس هو محراب النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يعتقد ان الزيادة ليست لها حكم المزید من هذه الجهة واضح لان الفضل الوارد في المسجد النبوى خاص بالمسجد النبوى لا يعم المدينة - 00:38:08

النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا الخلاف في مكة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في المسجد الحرام والمسجد الحرام يطلق على مسجد الكعبة ويطلق على الحرم - 00:38:29

قل له فمكّة هي التي فيها الخلاف هل مضاعفة المئة الف صلاة خاصة مسجد الكعبة او في عموم الحرام. اما في المدينة فالمضاعفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فقط - 00:38:44

ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه. فانه قد قال ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحى حتى ارد عليه السلام وكان عبد الله ابن عمر يقول اذا دخل المسجد السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر. السلام عليك يا ابتي ثم ينصرف - 00:38:58

وهكذا كان الصحابة يسلمون عليه. ويسلمون عليه مستقبل حجرة الحجرة مستدبر القبلة. عند اكثر العلماء. كمال والشافعى واحمد واحمد وابو حنيفة وابو حنيفة قال يستقبل القبلة فمن اصحابه من قال - 00:39:21

تدمير الحجرة ومنهم من قال يجعلها عن يساره. واتفقوا على انه لا يستلم الحجرة ولا يقبلها ولا يطوف بها ولا يصلى اليها واذا قال في سلامه السلام عليك يا رسول الله يا نبي الله يا خيرة الله من خلقه يا اكرم الخلق على ربها يا امام - 00:39:41

المتقين فهذا كله من صفاته بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم. وكذلك اذا صلى عليه مع السلام عليه فهذا مما امر الله يعني ان السلام على النبي صلى الله عليه وسلم تصح باي - 00:40:01

صيغة من الصيغ التي فيها شيء من صفاته صلى الله عليه وسلم يا نبي الله او يا رسول الله او نحو ذلك مما لا غلو فيه ولا يدعوه هناك مستقبل الحجرة فان هذا كله منهى عنه باتفاق الائمة ومالك من اعظم الائمة كراهية لذلك - 00:40:15

الحكاية المروية عنه انه امر المنصور ان يستقبل الحجرة وقت الدعاء كذب على مالك ولا يقف عند القبر للدعاء لنفسه فان هذا بدعة ولم يكن احد من الصحابة يقف عنده يدعوا لنفسه. ولكن - 00:40:36

ويستقبلون القبلة ويدعون في مسجده. فانه صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. وقال لا تجعلوا قبري اذا لا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا. وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني. وقال اكتروا علي من الصلاة يوم الجمعة وليلة - 00:40:56 الجمعة فان صلاتكم معروضة علي. فقالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمتك؟ اي بليت. قال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد

الأنبياء فأخبر انه يسمع الصلاة والسلام من القريب. وانه يبلغه ذلك من بعيد. وقال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا -

00:41:16

انبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا. قالت عائشة ولو لا ذلك لابرز قبره. ولكنه كره ان يتخذ مسجدا. اخرجه في الصحيحين. فدفعه الصحابة في موضعه الذي مات فيه من حجرة عائشة. وكانت هي وسائل الحجر خارج المسجد من قبليه وشرقيه. لكن لما كان -

00:41:36

في زمن وليد بن عبد الملك عمر هذا المسجد وغيره. وكان نائبه على المدينة عمر بن عبد العزيز. فامر ان تشتري الحجر ان تسترى الحجر ويزاد في المسجد فدخلت الحجرة في المسجد من ذلك الزمان وبنيت منحرفة عن القبلة مسننة لئلا يصلى احد اليها -

00:41:56

فانه قال صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها. رواه مسلم عن ابي مرثد الغنوبي والله اعلم. ثم ذكر الشيخ رحمة الله تعالى بعض الاطباء والبدع التي يقع فيها بعض الناس -

00:42:16

فذكر انه لا يشرع استلام الحجرة ولا التمسح بها ولا تقبيلها ولا الطواف بها ولا الصلاة اليها كل هذه بدع من كرة قد يصل بعضها الى الشرك والعياذ بالله اما الدعاء -

00:42:32

وكذلك من الاطباء التي تقع من بعض الناس كثيرا انك تراهم يستقبلون الحجرة النبوية ويرفعون ايديهم بالدعاء. وهذا جهل وخطاء ان الدعاء ولله تبارك وتعالى يستقبل به الانسان القبلة ثم انه لا مزية للدعاء -

00:42:52

في قبلة المسجد واستدبار حجر النبي صلى الله عليه وسلم عن غيره من المواقع الدعاء يكون في المسجد في اي موضع من مواضعه ثم ذكر الشيخ رحمة الله تعالى بعض الاحاديث التي جاءت عند النبي صلى الله عليه وسلم فيها التحذير -

00:43:13

من الطواف للقبر او اتخاذه عيда او نحو ذلك. اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وقال اكتروا علي من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة علي وقلوا كيف تعرّض صلاتنا عليك وقد ارمته يعني بريت؟ قال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد -

00:43:35

الأنبياء يعني الشيخ رحمة الله اراد بذلك ان يخبر بان الصلاة عليه والسلام عليه تبلغه حيثما كان الانسان ومن الطائف ان القرآن قد دل ايضا على ان الارض ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد -

00:43:55

الأنبياء ان الله تبارك وتعالى يقول في قصة سليمان عليه السلام قال فلما خر تبينت الجن ان لو كان يعلمون الغيب ما ليثوا في العذاب في الضلال عذاب مهين ايش اول الاية -

00:44:11

نعم فلما قضينا عليه الموتى ما دلهم على موته الا دابة الارض تأكل منسأته يعني عصاه فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب معلوم ان الارض تأكل الاشياء الطيرية مثل اللحم ونحو اسرع بكثير -

00:44:35

من الخشب يعني انت لو وضعت دابة ميتة وعندها خشب اكلة الارضة اللحم والخشب لم يتغير فاستنبط بعض العلماء من هذه الاية ان الله تبارك وتعالى قد حرم على الارض ان تأكل اجساد -

00:44:54

الأنبياء فبقيت طوال هذه المدة هو لم يعرف من حاله انه ميت حتى خر لما اكلت الارض منسأته فانكسرت ثم يشير الشيخ رحمة الله الى مسألة وهي ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم في الاصل كان في حجرة -

00:45:13

عائشة دفن في الموضع الذي مات فيه صلى الله عليه وسلم وبقيت حجرة عائشة خارج المسجد في عهد الخلفاء الراشدين عمر رضي الله عنه وسع المسجد القبلي فبقيت الغرف على ما هي عليه من خارج -

00:45:36

المسجد ثم في زمن الوليد ابن عبد الملك عاد توسيعة المسجد فامر نائبه على المدينة عمر بن عبد العزيز ان تشتري الحجر النبي صلى الله عليه وسلم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وزاد في المسجد -

00:45:56

فعندئذ دخلت الحجرة في المسجد والآن تلاحظون بان الموضع الذي بين الحجر ونهاية المسجد مغلق حتى لا يتمكن احد من الطواف الحجر بل جعلت كأنها في زاوية المسجد وعلى كل حال فمثل هذا لا يصح ان يحتاج به على -

00:46:13

القبور في المساجد من جهة ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم سابق ومن جهة ان هذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه رضي الله عنهم والسنة المحكمة - 00:46:39

النهي عن بناء القبور على المساجد لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبائهم مساجد فصل وزيارة القبور وزيارة القبور على وجهين. زيارة شرعية المقصود بها السلام على الميت والدعاء له - 00:46:57

وكما يقصد بالصلاه على جنازته. فزيارته بعد موته من جنس الصلاه عليه. فالسنة ان يسلم على الميت ويدعوه له سواء كان نبيا او غير نبي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر اصحابه اذا زاروا القبور ان يقول احدهم السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين - 00:47:20

مسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. ويرحم الله المستقدمين منكم والمستاخرين. نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم اغفر لنا و لهم. وهكذا يقول اذا زار اهل البقيع ومن به من الصحابة او غيرهم او زار شهداء احد وغيرهم. وغيرهم - 00:47:40

وليس الصلاه عند قبورهم او قبور غيرهم مستحبة عند احد من ائمه المسلمين. من ائمة المسلمين بل الصلاه في المساجد التي ليس فيها قبر واحد من الانبياء والصالحين وغيرهم افضل من الصلاه في المساجد التي فيها ذلك. باتفاق ائمة المسلمين بل الصلاه في المساجد التي على القبور - 00:48:00

محرمة واما مكروهه. نعم ثم ذكر الشيخ رحمة الله تعالى استطرادا انواع الزيارة وقال الزيارة على نوعين زيارة القبور زيارة شرعية وزيارة بدعاية في الزيارة الشرعية هي التي مقصودها السلام على ميت الدعاء له - 00:48:20

لان حاجة الميت الى الحي ابلغ من حاجة الحي للميت الحي يملك ان يدعوا للميت ويستغفر له اليه كذلك اما الميت فهل يملك ان يقدم نفعا للحي لا يملك ان ينفع نفسه فضلا ان ينفع غيره - 00:48:38

فالانسان اذا قال اذا زار قبر الميت زاره بقصد السلام عليه والدعاء له لا بقصد طلب الشفاعة منه او نحو ذلك وانما بقصد السلام عليه والدعاء له كما هو قصدہ في الصلاه عليه - 00:49:00

من يصلي صلاة الجنازة هل له قصد في ان الميت ينفعه او انه بصلاته عليه ينفع الميت بدعائه له الثاني ينفع الميت دعائه له فالمقصود بان صلاة القبور زيارة القبور لها مقصدان شرعايان - 00:49:17

الدعاء وللميت والسلام عليه والمقصد الثاني حصول العبرة للحي من حديث بريدة رضي الله عنه كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان تذكريكم الاخرة والانسان يزور القبور بهذين المقصدين وذكر الشيخ رحمة الله تعالى ان الصلاه عند قبورهم او قبور غيرهم - 00:49:38

ليست مستحبة ولهذا لا تجوز الصلاه في المقابر الا صلاة الجنازة فقط لانه تجوز الصلاه على القبر عند كثير من الفقهاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى على قبر المرأة - 00:50:04

التي كانت تقوم المسجد اما ما سوى صلاة الجنائز فلا تجوز في في المقابر وكذلك المساجد التي بنيت على القبور يوجد في بعض البلدان هذه من البدع المحدثة التي لا اصل لها - 00:50:22

والصلاه في غيرها كما يقول الشيخ رحمة الله تعالى افضل بالاتفاق من الصلاه فيها انما وقع الخلاف هل تجزأ وتصح الصلاه فيها او لا؟ والاقرب ان الصلاه فيها محرمة اذا كانت المساجد هي التي بنيت - 00:50:40

مع القبور وتأكد التحريم حينما يكون القبر في قبلة المسجد نعم والزيارة بدعاية ان يكون مقصود الزائر ان يطلب حواجه من ذلك الميت. او يقصد الدعاء عند قبره او يقصد الدعاء به - 00:50:59

هذا ليس من سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ونستحبه احد من سلف الامة وائتها. بل هو من البدع المنهي عنها باتفاق سلف الامة امتى وائتها وقد كره مالك وغيره ان يقول القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اللفظ لم ينقل - 00:51:15

عن النبي صلى الله عليه وسلم الاحاديث المذكورة في هذا الباب مثل قول من زارني وزار ابي ابراهيم في عام واحد ضمنت له والله

الجنة وقوله من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي ومن زارني بعد مماتي حلت علي شفاعتي ونحو ذلك كلها احاديث -

00:51:35

ضعفه بل موضوعة ليس في شيء من دواوين الاسلام التي يعتمد عليها ولا نقلها امام من ائمة المسلمين الائمة الاربعة ولا نحوهم ولكن روى بعضها البزار والدارقطني ونحوهما بأسانيد ضعيفة. ولأن ولان من عادة الطرقنية وامثاله يذكرون هذا -

00:51:55

في في السنن ليعرف وهو وغيره يبينون ضعف الضعيف من ذلك. فإذا كانت هذه الامور التي فيها شرك وبذلة نهى عنها عند قبره وهو الخلق فالنهي عن ذلك عند قبر غيره أولى وأحرى. نعم. يعني اذا نهي عن هذه الامور عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم -

00:52:15

بناء القباب او بناء المساجد عليها او ما شابه ذلك اذا نهي عنها عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم مع ما له من الفضل والفضيلة فـ شک ان النهي عنها عند قبر غيره أولى - 00:52:34

فضلا عن بناء المساجد والقبب على قبور متوهمة فكتير من القبور للقبب والمساجد المبنية بنيت على قبور متوهمة لا اصل لها يعني هذا الذي يقال انه الولي او الانسان الصالح - 00:52:51

لا ليس في هذا الموضوع ولهذا تجد مثلا حسين عليه السلام رضي الله عنه بنيت له مشاهد وقبور في عدد من البلاد الاسلامية لا يمكن ان يكون في هذا البلد وفي هذا البلد وفي هذا 00:53:04

البلد لعله بني له في مساجد في بنيت له قبور في بلدان لم يطأها قدمه قط هذا من الجهل والخطأ ثم ذكر الشيخ رحمه الله تعالى انه لا يصح الاحتجاج - 00:53:18

بعض الاحاديث الموضوعة والضعيفة لكون بعض ائمة الحديث اوردوها في كتبهم يكون الدارقطني رحمه الله مثلا او غيره من ائمة يريدون هذا الحديث لا يعني انه صحيح او قابل لللاحتجاج فانهم لم يتزموا ذلك في كتبهم - 00:53:36

ويستحب ان يأتي مسجد قباء ويصلي فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تطهر في بيته واحسن الطهور ثم اتى مسجد قباء لا يريد الا الصلاة فيه. كان له كاجر عمرة رواه احمد والنسائي وابن ماجه. وقال النبي صلى الله عليه 00:53:57

وسلم الصلاة في مسجد قباء كعمره. قال الترمذى وحسن والسفر الى المسجد من المواقع التي يشرع زيارتها في المدينة هو تشرع زيارته الصلاة وقد جاء فيه بفضلة الحديث الذي اورده المؤلف رحمه الله - 00:54:17

من تطهر في بيته واحسن الطهور واحسن الطهور ثم اتى مسجد قباء لا يريد الا الصلاة فيه كان له كاجر عمرة وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء كل سبت - 00:54:37

يأتي مسجد قباء كل سبت اما ما سوى هذين المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد قباء في المدينة فليس لهما او وليس لغيرهما من المساجد فضيلة خاصة. نعم هي مساجد معروفة وبعضها يعني اثرية وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم - 00:54:54

لكن ليس لها فضل خاص ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم وقال النبي والسفر الى المسجد الاقصى والصلاه فيه والدعاء والذكر والقراءة والاعتكاف مستحب في اي وقت شاء. سواء كان عام الحج او - 00:55:16

بعد ولا يفعل فيه ولا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الا ما يفعل في سائر المساجد. نعم لانه يشرع شد الرحل يشرع شد الرحل اليه لكن المسجد النبوى والمسجد الاقصى - 00:55:33

من حيث انواع العبادات التي تشرع فيه هما كسائر المساجد لا يمكن يطوف كما يطوف بالكعبة وانما العبادات التي تشرع في سائر المساجد من قراءة القرآن والصلاه والذكر هي العبادات التي تشرع في المسجد النبوى للاقصى لا يشرع - 00:55:47

تمسح جدرانه او الطواف به او ما شابه ذلك وليس فيها شيء يتمسح به ولا يقبل ولا يطاف به. هذا كله وليس الا في المسجد الحرام خاصة. ولا تستحب زيارة الصخرة فهي مستحبة - 00:56:05

وان يصلی في قبلي المسجد في قبلي المسجد الاقصى الذي بناه عمر بن الخطاب لل المسلمين. ولا يسافر احد ليقفى بغير عرفات ولا يسافر للوقوف بالمسجد الاقصى ولا للوقوف عند قبر احد لا من الانبياء ولا المشايخ ولا غيرهم باتفاق المسلمين. بل اظهر -

00:56:20

قولي العلماء انه لا يسافر احد لزيارة قبر من القبور. ولكن تزار القبور الزيارة الشرعية من كان قريبا ومن اجتاز بها كما ان مسجد قباء يزار من المدينة وليس لاحد ان يسافر اليه. لنعيه صلى الله عليه وسلم ان تشد الرحال الى ثلاث مساجد -

00:56:40

الا الى المساجد الثلاثة. نعم فمسجد قبا من حيث شد الرحل كغيره من المساجد. لا تشد الرحال اليه لكن من زار المدينة شرع له ان يزوره. نعم وذلك ان الدين مبني على اصولين الا يعبد الا الله وحده لا شريك له الا يعبد الا الله وحده لا شريك له. والا يعبد -

00:57:00

الا بما شرع لا نعبد بالبدع كما قال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا. ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل فيه لاحد شيئا. وقال -

00:57:23

فضيل بن عياض في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا. قال اخلصه واصوبه. قيل يا ابا علي ما اخلصه واصوبه؟ قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل. واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا. والخالص -

00:57:43

يكون لله والصواب ان يكون على السنة. وقد قال الله تعالى ام لهم شركاء شرعا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. نعم هذين هذين شرط القبول في كل -

00:58:03

هذين شرطي القبول في كل عبادة الاخلاص ان لله تبارك وتعالى وضده الرياء. والمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم وضده الابتداع. نعم المقصود بجميع العبادات ان يكون الدين كله لله وحده. فالله هو المعبود والمسؤول الذي يخاف ويرجو. ويسأل ويعبد فله الدين خالصا -

00:58:18

وله اسلم من في السماوات والارض طوعا وكرها. والقرآن مملوء من هذا كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم انا انزلنا اليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين. الا لله الدين الخالص. الى قوله قل الله اعبد مخلصا له ديني. الى قوله -

00:58:38

افغیر الله تأمروني اعبد ايتها الجاهلون. وقال تعالى ما كان لبشر ان يؤتیه الله الكتاب والحكم والنبوة. ثم للناس كونوا عبادا لي من دون الله. الايتين وقال تعالى قل ادعوا الله قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم. الاية -

00:58:58

فصل قالت طائفة من السلف كان اقوام يدعون الملائكة والانبياء كالمسيح وعزيز فانزل الله تعالى هذه الاية قال و قالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه و قالوا اتخاذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون. لا يسبقونه بالقول. الايات -

00:59:18

ومثله هذا في القرآن كثير. بل هذا مقصود القرآن ولبه وهو مقصود دعوة الرسل كلهم وله خلق الخلق. كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون. فيجب على المسلم ان يعلم ان الحج من جنس الصلاة ونحوها من العبادات التي يعبد الله بها وحده لا -

00:59:38

لا شريك له وان الصلاة على الجنائز وزيارة قبور الاموات من جنس الدعاء لهم والدعاء للخلق من جنس المعروف والاحسان الذي هو من جنس زكاة والعبادات التي امر الله بها توحيد وسنة وغيرها فيها شرك وبدعة كعبادات النصارى ومن اشبههم مثل قصد البقع -

00:59:58

لغير العبادات التي امر الله بها فانه ليس من الدين. ولهذا كان ائمة العلماء يعدون من جملة البدع المنكرة السفرة لزيارة قبور الانبياء والصالحين. وهذا في اصح القولين غير مشروع. حتى صرخ بعضهم من قال ذلك ان من سافر هذا السفر لا يقصر فيه -

01:00:18

الصلاه لانه سفر معصية. نعم. هذه المسألة معروفة فيها الخلاف ترخيص برخص السفر؟ هل هل يصوغ ويجوز في سفر المعصية او لا وهذه المسألة الشيخ رحمة الله تعالى ابدأ فيها واغداد -

01:00:38

انها مسائل الاعتقاد التي وقع فيها الخطأ من كثير من المسلمين في زمانه وبعد زمانه وقد اؤدي بحسبها وتعرض لصنوف من الاذى

بسبب هذه المسألة شد الرحال الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:00:57

وكذلك من يقصد بقعة لاجل الطلب من مخلوق هي منسوبة اليه كالقبر والمقام او لاجل الاستعاذه به ونحو ذلك فهذا شرك وبدعة كما تفعله النصارى ومن اشبههم من مبتعدة عن مبتعدة هذه الامة. حيث يجعلون الحج والصلوة من جنس ما يفعلونه من الشرك والبدع -

01:01:17

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لما ذكر له بعض ازواجه كنيسة بارض الحبشة وذكر له عن حسنها وما فيها من التصاوير فقال اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك التصاوير. اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة. نعم ام حبيبة رضي -

01:01:37

الله عنها كانت من هاجر الى الحبشة وبقيت في الحبشة الى ان جاءت بعد الهجرة فحكت للنبي صلى الله عليه وسلم ما رأته من ذلك ما ذكره الشيخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولئك - 01:01:57

اذا مات الرجل الصالح فيهم بنوا على قبره وصوروا تلك التصاوير اولئك اجترار الخلق عند الله يوم القيمة وصفهم بأنهم شرار الخلق عند الله يوم القيمة وللاسف ان يقع في هذه الخصلة الذميمة - 01:02:14

طوائف من المسلمين ولها نهى العلماء عما فيه عبادة لغير الله وسؤال من مات من الانبياء او الصالحين مثل من يكتب رقعة ويعلقها عند قبرنبي او صالح او يسجد لقبر او يدعوه او يرغب اليه وقالوا انه لا يجوز بناء المساجد على القبور لأن النبي صلى الله عليه وسلم قابل قال قبل - 01:02:28

ان يموت بخمس ليال ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك. رواه مسلم قال لو كنت متتخذ من اهل الارض خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا. وهذه الاحاديث في الصحاح وما يفعله بعض الناس من من اكل التمر في المسجد او تعليق - 01:02:51

للشعر في القناديل فبدعة مكرورة. يعني هل معنى ذلك انه لا يصح او لا يشرع اكل التمر في المسجد؟ لا هو يقصد انه اعتقاد ان لأكل التمر في المسجد مزية - 01:03:11

اما لو ان الانسان وضع طعاما تمر للقراء او نحوهم فهذا لا بأس به. هذا امر حسن ومن حمل شيئا من ماء زمزم جاز فقد كان السلف يحملونه واما التمر الصيحاني كان السلف يحملون من جاء عنه ذلك عائشة رضي الله عنها جاء عنها انها - 01:03:25
حملة ماء زمزم الى المدينة لو انه حمل معهم ماء زمزم كان هذا مشروعاما التمر الصيحاني فلا فضيلة فيه. بل غيره من التمري البرني والعجوة خير منه. والاحاديث انما جاءت عن النبي صلى الله - 01:03:42

الله عليه وسلم في مثل ذلك كما جاء في الصحيح من تصبح بسبعين تمرات عجوة لم يصبه ذلك اليوم سوء ولا سحر. ولم يوجد في الصحيحاني شيء وقول بعض الناس انه صاحب النبي صلى الله عليه وسلم جهل منه. بل انما سمي بذلك ليبسه فانه - 01:04:00
يقال تصوح التمر اذا يبس. وهذا كقول بعض الجهال ان عين الزرقاء جاءت معه من مكة. ولم يكن بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عين جارية للزرقاء ولا عيون حمزة ولا غيرهما. بل كل هذا مستخرج بعده. ورفع الصوت في - 01:04:20

تجدي منهي عنه وقد ثبت ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلين يرتفعان اصواتهما في المسجد فقال لو اعلم انكم من اهل البلد لا وجعكم ضربا ان الاوصوات لا ترفع في مسجده. فما يفعل بعض الجهال العامة من رفع الصوت عقب الصلوة من قولهم السلام عليك يا رسول الله باصوات عالية من - 01:04:40

المنكريات ولم يكن احد من السلف يفعل شيئا من ذلك عقب عقب السلام باصوات عالية ولا منخفضة. بل ما في الصلوة من قول المصلين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. هو المشروع كما ان الصلوة عليه مشروعۃ في كل زمان ومكان. وقد ثبت في الصحيح انه - 01:05:00

مسألة رفع الصوت في المسجد منهي عنها وفي ذلك ما جاء عنه عمر رضي الله عنه انه رأى رجالا يرتفعن اصواتهم في المسجد امر بهما فاتي به اليهما فسأل من اين انتما؟ فقال من الطائف - 01:05:20

قال لو علمت انكما من اهل هذا البلد لا وجعكم ضربا ترفعان اصواتكم عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم او في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان رفع الصوت - [01:05:39](#)

بالكلام المباح في الاصل منها عنده في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وفي غيره من المساجد فرفع الصوت وكذلك الحديث فيما لا يجوز من باب اولى وهذا للأسف يقع فيه كثير من الناس - [01:05:53](#)

ابتلي بعض الناس اما بالحديث الجانبي في امور لا تجوز. وبعضهم بل ربما يفتح الجوال وفي مقاطع وبعضها لا يليق او بعضها فيه كلام لا يجوز في المسجد وكل هذا - [01:06:09](#)

لا يوافق تعظيم شعائر الله تبارك وتعالى كما امر الله و كذلك فيما يتعلق بالدعاء والذكر فلا يجهر الانسان جهرا يؤذى به غيره اللاتي ان مثلا باذكار الصلاة او قراءة القرآن بعض الناس ربما يبقى في المسجد يقرأ القرآن والناس يقرأون القرآن في رفع صوته - [01:06:21](#)

على هيئة تؤذيهم قد قال النبي وسلم كلكم ينادي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة وقد ثبت في الصحيح انه قال من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشرة. في المسند ان رجلا قال يا رسول الله اجعل عليك ثلاث صلواتي؟ قال اذن - [01:06:44](#)
يكفيك الله ثلاث امرك. قال اجعل عليك ثلاثي صلاتي. قال اذا يكفيك الله ثلاثي امرك. قال اجعل صلاتي كلها عليك؟ قال اذا يكفيك الله ما اهمك من امر دنياك وامر اخرتك. وفي السنن عنه انه قال لا تتخذوا قبرى عيادة وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني -

[01:07:06](#)

وقد رأى عبد الله ابن حسن شيخ الدعاء او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة مطلقا وتتأكد في مواضع منها عند ذكره امر الله تبارك وتعالى بها في كتابه وامر بها النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:26](#)

ومن المواضع التي يستحب فيها الصلاة عليه عند الدعاء كما ذكر المؤلف رحمة الله تعالى هذا الحديث وقد جاء عن عمر رضي الله عنه انه قال الدعاء موقوف بين السماء والارض - [01:07:44](#)

حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم. نعم وقد رأى عبدالله بن حسن شيخ الحسينيين في زمانه رجل ينتاب قبر النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء عنده. قال يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه - [01:07:59](#)

وسلم قال لا تتخذوا قبرى عيادة وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني. فما انت ورجل بالاندلس الا سواء. ولهذا من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم شيخ الحسينيين - [01:08:13](#)

في زمانه لما رأى هذا الرجل ينتاب قبر النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء عنده قال له ذلك. وللهذا كان السلف يكترون الصلاة والسلام عليه في كل مكان وزمان. ولم يكونوا - [01:08:27](#)

يجتمعون عند قبره لقراءة ختمة ولا ايقاد شمعة واطعام واطعام واسقاء. ولا انشاد قصائد ولا نحو ذلك. بل هذا من البدع بل كانوا يفعلون في مسجده ما هو المشروع فيسائر المساجد من الصلاة والقراءة والذكر والدعاء والاعتكاف وتعليم القرآن والعلم وتعلمه ونحو ذلك - [01:08:38](#)

وقد علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم له مثل اجر كل عمل صالح تعمله امته فانه صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى فله من الاجر مثل اجره من اتبעהه من غير ان ينقص من اجرورهم شيئا. وهو الذي دعا امته الى كل خير فكل خير يعمل - [01:08:58](#)

احد من الامة فله مثل اجره. فلم يكن صلى الله عليه وسلم يحتاج الى ان يهدى اليه ثواب صلاة او صدقة او قراءة من احد فان له مثل اجر ما يعلموه من غير ان ينقص من اجرورهم شيئا. الانسان كثيرا ما - [01:09:18](#)

يستحسن اشياء في حب ان يعمل بها ويظن ان في ذلك تعبدا وتقربا لله تبارك وتعالى والمسلم اذا استحسن شيئا من الاعمال ورغبة ان يعمله عرظه على سنة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى فعل اصحابه رضي الله عنهم - [01:09:36](#)

فانهم بعده الاحرص على السنة والاقوم الشريعة فما كان من خير فقد سبقونا اليه وما لم يسبقونا اليه من امور التبعد فليس فيه خير اذ لو كان خيرا لسبقونا فبعض الناس مثلا يفعل مثل هذه الاعمال غير المشروعه - [01:09:55](#)

منهم من يدعوه حبه للنبي صلى الله عليه وسلم الى ان يهدي الثواب له فيقول انا ساصلني واهدي ثواب الصلاة للنبي صلى الله عليه

وسلم او الصدقة او نحو ذلك - 01:10:16

مسألة اهداه الثواب مسألة لم يتكلم عنها الشيخ رحمة الله تعالى هنا ومحروفة عند العلماء العلماء مجتمعون على جواز او صحة اهداه الثواب في الصدقة بالمال وكذلك الدعاء هو في الحقيقة ليس من اهداه الثواب - 01:10:29

ومختلفون في سائر الاعمال اما النبي صلى الله عليه وسلم فلا يشرع اهداه الثواب له هذا استحسان خاطئ لأن كل عمل يعمله احد من الامة فلنبي صلى الله عليه وسلم مثل اجره حتى وان لم يهدى الثواب له - 01:10:48

هو الذي قال من دل على هدى كان له من الاجر مثل اجر من تبعه من غير ان ينقص من اجرورهم فكل هدى فعله احد من الامة فهو الذي دل عليه ابتداء - 01:11:08

سيكون له من الاجر مثل اجره فلا حادث الاهداء الثواب له. نعم وكل من كان له اطوع واتبع كان اولى الناس به في الدنيا والآخرة.

قال تعالى قل هذه سببلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبع - 01:11:21

وقال صلى الله عليه وسلم ان ابا ابي فلان ليسوا باوليائي انا ولبي الله هو صالح المؤمنين. وهو اولى بكل مؤمن من وهو الواسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ امره ونهيه. ووعده ووعيده. فالحال ما حله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه - 01:11:39

نعم يعني محبة النبي صلى الله عليه وسلم ونيل ولايته لا تتحقق الدعاوى وانما تتحقق بالتتابع قل هذه السبيل ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن يتبعني فوصف اتباعه انهم على بصيرة في في دعوتهم الى سبيل الله - 01:11:59

فالذى يأتي شيئاً من العبادات على غير بصيرة ليس من اتباع النبي صلى الله عليه وسلم المحققين كامل الاتباع له الله هو المعبود المسؤول المستعان به. الذي يخاف ويرجى ويتوكل عليه. قال تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقى الله فاولئك - 01:12:21

اولئك هم الفائزون. فجعل الطاعة لله والرسول كما قال تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله. وجعل الخشية والتقوى لله وحده لا شريك له وقال تعالى ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون.

فاضاف الaitاء الى الله - 01:12:43

كما قال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. فليس لاحد ان يأخذ الا ما اباحه الرسول. وان كان الله اتاهم وذلك من جهة القدرة والملك. فإنه يؤتي الملك من يشاء وينزع الملك من يشاء. ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يقول في الاعتدال من رکوعه - 01:13:03

وبعد السلام اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. اي من اتيته جداً وهو البخت وهو المال والملك فإنه لا ينجيه منك الا الایمان والتفوى. يعني ان الحسد بمعنى الكافي - 01:13:23

بمعنى التوكى على الله انما يكون لله تبارك وتعالى ولهذا قالوا حسبنا الله ما قالوا حسبنا الله ورسول الله وانما قالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله - 01:13:42

واما التوكى فعلى الله وحده والرغبة هذه الدعوات العظيمة التي تقال في الصلاة مثل اللهم لما اعطيت ولا ما منعت ولا ينفع تجدي منك الجد هذه الدعوات العظيمة التي يقولها كل مصل - 01:13:57

الحقيقة انه مما يؤسف له ان كثيراً من المسلمين يجهل معاني هذه الاذكار التي يأتي بها في صلاته ويأتي بها في صلاته ويسأله - 01:14:15

ويرددها دائمًا على لسانه عرف معناها واستحضر هذا المعنى عند اتيانه بها. لا شك ان انتفاعه بها سيكون اعظم اذا علمت معنى اللهم لا امن علي ما اعطيت ولا معطي لما منعت - 01:14:30

ولا ينفع ذا الجد منك الجد لا احد يعطي من منعه الله ولا احد يمنع من اعطاه الله كما قال الله تبارك وتعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده - 01:14:45

ولا ينفع حتى الذي اعطي حظاً وما لا او ملكاً فلا ينفعه هذا شيئاً الا اذا اراد الله تبارك وتعالى نفعه نعم واما التوكى فعلى الله وحده والرغبة فالى وحده. كما قال تعالى وقالوا حسبنا الله ولم يقل ورسوله. وقالوا انا الى الله راغبون - 01:14:59

ولم يقولوا هنا ورسوله كما قال في الایتام. بل هذا نظير قوله فاذا فرغت فانصب والى رب فارغب. وقال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם فزادهم ايمانا و قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل. وفي صحيح البخاري عن ابن عباس انه قال حسبنا الله - 01:15:23

حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم حين القى في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قال له الناس ان الناس قد جمعوا لكم فزادهم ايمانا و قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل. وقد قال تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين. اي الله - 01:15:43

وتحده حسبك وحسب المؤمنين الذي يتبعوك. ومن قال ان الله والمؤمنين حسبك فقد ضل. بل قوله من جنس الكفر. فان الله الله 01:16:03 وتحده وحسب كل مؤمن والحسب الكافي. كما قال تعالى اليك الله بكاف عبده؟ فالحسب او الكافي او التوكيل -

عندما يكون على الله وحده ما يقول انسان توكلت على الله ثم على فلان وانما توكلت على الله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين 01:16:23 وهكذا الحس بمعنى الكافي من قال في الاية حسبك الله ومن اتبعك مؤمنين ظن ان المراد -

يكفيك الله ويكتفى من اتبعك من المؤمنين من ظن ان هذا هو المراد فلا شك انه اخطأ بل قوله من جنس الكفر لماذا قال هذا؟ لأن 01:16:45 الاصل ان التوكيل انما يكون على الله. الله تبارك وتعالى لا يصرف لغير الله ابدا. نعم -

ولله تعالى حق لا يشركه فيه مخلوق كالعبادات والاخلاص والتوكيل والخوف والرجاء والحج والصلة والزكاة والصيام والصدقة 01:17:01 ورسوله حق كالايام بي وطاعته واتباع سنتي وموالاة من واليه ومعاداة من يعاديه وتقديمه في المحبة على الاهل والمال -

كما قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين يعرف حقوق 01:17:21 الله تبارك وتعالى وحقوق رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يخلط بينها -

ويؤدي لله تعالى حقه ولرسوله صلى الله عليه وسلم حقه وهكذا كان شأن الصحابة رضي الله عنهم بل يجب بل يجب تقديم الجهاد 01:17:37 الذي امر به على هذا كله كما قال تعالى قل ان كان اباكم وابناؤكم واخوانكم وزوجاكم -

وعشيرتكم واموال قد رهتموها وتجارة تخشون كсадها ومساكن وترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهادهم في سبيله 01:17:56 فتريضوا حتى يأتي الله بامرها والله لا يهدى القوم الفاسقين. وقال تعالى والله ورسوله احق ان يرضوه ان كانوا مؤمنين. وبسط -

هنا في هذا المختصر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فان طاعته والأخذ بسننته في مقام ذلك في حياته يعني اتباع السنة مقدمة على اي احد كائنا من كان حتى لو كان من الوالدين - 01:18:16

ولا اقصد السنة الامر المستحب الواد مقدمة على فعل المستحبات اذا احتاج لذلك وانما اقصد ان ما امر به الله او امر به رسوله صلى 01:18:33 الله عليه وسلم فهو كما لو كان امر به النبي صلى الله عليه وسلم في حياته -

من حيث لزوم الاجذب وتقديمه على قول كل قائل وبسط ما في هذا المختصر وشرحه مذكور في غير هذا الموضع. والله سبحانه 01:18:49 وتعالى اعلم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وشكر الله الاخوة الكرام حضورهم واصحاتهم 01:19:04 واصفائهم. اسأل الله تبارك وتعالى ان يزيدنا جميعا من العلم النافع والعمل الصالح -

ونتجاوز عن تقصيرنا واساعتنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:19:18